International Academic Journal for Islamic Studies
2(2)(2020)58-84

الرايه الدولية الالكترونية
INTERNATIONAL ELECTRONIC ALRRAYIH

المجلة الأكاديمية العالمية للشريعة الإسلامية وعلومها
٢(٢)(٢٠٢٠)٥٨-٨٤

منهج النبي في دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع

إعداد:

د / محمد عبد الرازق خضر

جامعة اسيوط– كلية الآداب

مدرس الفقه وأصوله بقسم الدراسات الإسلامية

٢٠١٨_٢٠١٩

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ،الحمد الله الرحيم البر حمدًا يتجدد في الأثار والبُكر نشر بقدرته البشر، تعاظم ملكوته فقهر، وتعالى جبروته فاقتدر له الحمد على مامن به علينا من نعمة وعافية وستر وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، يسر القرآن للذكر فهل من مدكر. وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ذو البدر الأغرّ ، والجبين الأزهر، والوجه الأنور، خير من قرأ القرآن وله تدبّر صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه الميامين الغرر الذين قاموا بنصرة الدين فانتصر، وعلت هممُهم لنشره فانتشر ، وعلى كل من اهتدى هديه واستنَّ سنَّته واقتفى الأثر ما اتصلت عين ببصر وأذن بخبر وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم المحشر .أما بعد ،،،

فقد أمر الله – تعالى– في عددٍ من الآيات الكريمة في القرآن الكريم بضرورة الإحسان إلى النّاس عامة ، ومنهم ذوي الاحتياجات الخاصّة خاصة ، إذ أن تعامل النّاس معهم يؤثر عليهم بشكلٍ كبيرٍ إيجابًا أو سلبًا ، ولذلك وضع الإسلام مجموعةٌ من الحقوق التي تعنى بتلك الفئة ، وعنى بهم عناية خاصة ويظهر ذلك بجلاءٍ لمن يستقرء القرآن وسنة النبي– صلى الله عليه وسلم– ، فالذي يتأمل آيات الله تعالى يجد نفسه أمام آيات كثيرة توحي بهذا المعنى قال تعالى : {ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من

سبيل والله غفور رحيم }[1]، وقد تكرر في القرآن لفظ :(ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج) مما يدلل على عناية القرآن بهذه الفئة ، وكذلك المتأمل في سنة النبي –صلى الله عليه وسلم– يجد عناية فائقة من النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الفئات ودمجها مع المجتمع والحرص على الإفادة منها وعدم عزلتها .

ومما لا شك فيه أن دمج هذه الفئات مع غيرهم يعود عليهم بالنفع والفائدة إذا تحققت متطلبات هذا الدمج حتى تتيح لهم الفرصة الكاملة للتعليم والتعلم والمشاركة المجتمعية والتأثير والتأثر .

وفيما يلى عرض يبين منج النبي– صلى الله عليه وسلم –في دمج هذه الفئات مع المجتمع وبيان مدى عناية الإسلام بها ، وإضاءات من المجتمع الإسلامي في الإهتمام بهذه الفئات ، وكذلك بيان واجب المجتمع تجاههم في ضوء سنة النبي– صلى الله عليه وسلم– الذي جاء بمنهج قويم صالح لكل زمان ومكان ، والله من وراء القصد وهو بالإجابة جدير.

د/ محمد عبد الرازق خضر

تمهيد

يحتوى على عدة مطالب

المطلب الأول:

تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة : تتعدد المصطلحات المستخدمة للإشارة إلى الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة ، حيث تستخدم مصطلحات "الفئات الخاصة"،" وذوي الاحتياجات الخاصة "، وغير العاديين "" وذوى الإعاقة " .

أولاً – ذوي الإعاقة :

لغة : أصل عاقَ عَوَقَ ، ثم نُقل من فَعَلَ إلى فُعِلَ ، وعَاقَهُ عن الشيء يَعُوقُهُ عوَقاً وعَوَّقهُ وتَعَوقَّهُ واعتاقه : صَرَفَهُ وحَبَسَهُ ، ومنه التَّعْوِيقُ والاعتياقُ ، وذلك إذا أراد أمرا فصرَفَهُ عنه صَارِف. و عاقّنِي عن الوجَه الذي أردت عَائِقٌ : حَبَسَنَي وصَرَفَني ، وعَاقَتْنِي العَوَائِقُ : حَبَستني وصرَفتنِي . ورجلٌ عُوَقَةَ وعُوِقَ وعَوِق ، أي ذو تعويق للناس عن الخير، لأن علل الأمور تحبسه عن حاجته، ورجل عُوَّق: تعتاقه الأمور عن حاجته. والعَوْق : الأمر الشاغلُ ،وعوائق الدهر:

---

[1] التوبة :٩١

الشواغل من أحداثه، والتَّعَوُّق :التَّثْبيطُ ، والتَّعْوِيقُ: التَّثْبيطُ ، وفي التنزيل: "قد يعلم الله المعوقين منكم..." [١]والمُعَوِّقُونَ: قوم من المنافقين كانوا يُثَبِّطُونَ أنصار النبي–صلى الله عليه وسلم–عن نصرته.[٢]

اصطلاحا:يمكن تعريف الإعاقة في الاصطلاح بأنها:" المشكلات والصعوبات التي يواجهها الشخص بسبب عجز جسمي، أو عقلي، أو سلوكي، مما يجعله مختلفا عن غيره من الأشخاص" [٣]. وجاء في تعريف منظمة الصحة العالمية للإعاقة بأنها :" الضرر الذي يصيب الفرد، نتيجة حالة القصور أو العجز، ويحد أو يحول دون قيام الفرد الطبيعي بالنسبة لعمره وجنسه في إطار عوامل اجتماعية وثقافية يعيشها الفرد" [٤]. وأما المعاق فهو: كل شخص غير قادر على أن يؤمن لنفسه كليا أو جزئيا ضروريات الحياة الطبيعية، نتيجة عجز أو قصور في قدراته البدنية؛ كالمشلول، والأعمى، والأخرس، أو العقلية؛ كالمجنون، أو هو: كل إنسان مصاب بمرض أو عيب يمنعه من ممارسة النشاط الذي يقوم به البشر الأصحاء. [٥] أو هو:" الذي أصابه نقص أو قصور عن الإنسان السوي في بدنه أو عقله".[٦]وقد جاء في الإعلان الخاص بحقوق المعوقين لسنة ١٩٧٥م: المعوق: أي شخص عاجز عن أن يؤمن بنفسه بصورة كلية أو جزئية ضرورات حياته الفردية والاجتماعية العادية، بسبب قصور خلقي، أو غير خلقي في قدراته الجسمانية أو العقلية.[٧]

ثانيا : تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة :

وقد عرفت اللجنة القومية للتربية بالولايات المتحدة الأمريكية الأطفال غير العاديين بأنهم " أولئك الذين ينحرفون عن مستوى الخصائص الجسمية أو العقلية أو الأنفعالية أو الاجتماعية للأطفال بصفة عامة ، إلى الحد الذي يحتاجون معه إلى خدمات تربوية تصل بهم إلى أقصى درجة يمكن أن تصل إليها قدراتهم .

---

[١] الأحزاب : ١٨.

[٢] الأزهري ، تهذيب اللغة .

[٣] الحديدى ، المعاق والاسرة والمجتمع ، ص ٨

[٤] منظمة الصحة العالمية ، التنصيف الدولى للعاهات وحالات العجز والإعاقة (جنيف ١٩٨٠)

[٥] الطواري ، بعض أحكام المعوقين في الشريعة الإسلامية ص ١

[٦] عبد الرحمن ، المشوق في أحكام المعوق ص ٢

[٧] الإعلان الخاص بحقوق المعوقين، ص ١

ويعرف ذوي الاحتياجات الخاصة إجرائياً بأنهم الأفراد الذين ينحرفون عن المستوى العادي ، أو المتوسط في خصيصة من الخصائص ، أو في جانب ما – أو أكثر – من جوانب الشخصية ، إلى الدرجة التي تحتم احتياجاتهم إلى خدمات تختلف عما يقدم إلى أقرانهم العاديين ، وذلك لمساعدتهم على تحقيق أقصى ما يمكن بلوغه من النمو والتوافق.

ثالثا : تعريف الدمج : لغة : جاء فى معاجم اللغه :يقال دمج الشيء دموجا إذا دخل في الشيء واستحكم فيه ، وأدمجت الشيء إذا لففته في ثوب [١] ، وعلى كل يستخدم مفهوم الدمج فى العموم للدلالة على التناسق بين الأجزاء لتكون كلاً واحداً متكاملاً ، فكل ما يصلح إدخاله فى غيره ويكون متناسقا يسمى دمجا .

اصطلاحاً: يعبر عن دمج النظم المنفردة فى نظام أكثر تكاملاً للأفراد الذين سبق تقديم نظم أو خدمات منفصلة لهم سواء كان ذلك بسبب الجنس ، الأصل العرقى، اللون ، أو أى عوامل أخرى . [٢]

ويعرف الدمج بأنه: مفهوم يتضمن وضع الأطفال غير العاديين مع الأطفال العاديين في الصف العادي بشكل مؤقت أو دائم بشرط توفير عوامل تساعد على إنجاح هذا المفهوم . [٣]

كما يعرف الدمج بأنه : حالة تهيؤ أو استعداد عام لدى المربين والمعلمين والعاملين مع المعوقين ولدى الوالدين والمجتمع بصفة عامة لتوفير تعليم الأطفال المعوقين داخل البيئة المهيأة للعاديين فى المدرسة العادية والمنزل العادى والبيئة المحلية. [٤]

وخلاصة التعريف أن الدمج هو إتاحة الفرص للاطفال المعوقين للانحراط في نظام التعليم الخاص كاجراء للتاكيد على مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم.

المطلب الثانى:

أنواع ذوي الاحتياجات الخاصة :

---

[١] –لسان العرب ابن منظور .

[٢] –من الدمج الى التآلف والاستيعاب الكامل ، ندوة تجارب دمج الاشخاص ذوى الاحتياجات الخاصة فى دول مجلس التعاون الخليجى ، التطلعات والتحديات ، جامعة الخليج العربى ، البحرين. صادق، فاروق محمد (١٩٩٨).

[٣] –قضايا ومشكلات في التربية الخاصة الروسان ، فاروق(١٩٩٧).

[٤] من الدمج الى التآلف والاستيعاب الكامل ، ندوة تجارب دمج الاشخاص ذوى الاحتياجات الخاصة فى دول مجلس التعاون الخليجى ، التطلعات والتحديات ، جامعة الخليج العربى ، البحرين. صادق، فاروق محمد (١٩٩٨).

- الإعاقة البصرية .
- الإعاقة السمعية .
- الإعاقة العقلية .
- صعوبات التعلم .
- التوحد Autism
- اضطرابات التخاطب.
- الاضطرابات الإنفعالية والسلوكية.

وسنتناول بالتعريف بعض من هذه الفئات فيما يلي :

الإعاقة البصرية :

يعرف الشخص المعوق بصرياً من المنظور التربوي بأنه ذلك الشخص الذي يتعارض ضعف بصره مع قيامه بالتعلم والتحصيل بشكل جيد ، أو تحقيقه لإنجاز أكاديمي بشكل مثالي ما لم يتم إدخال تعديلات مناسبة في تلك الطرق والأساليب التي يتم من خلالها تقديم خبرات التعلم له ، وإدخال تعلايلات مماثلة في تلك الطرق والأساليب التي يتم من خلالها تقديم خبرات التعلم له ، وإدخال تعديلات مماثلة في المناهج الدراسية المقررة ، وتعديلات أخرى في طبيعية المواد المستخدمة إلى جانب تتضمن بيئة التعلم لتعديلات وتغيرات ليست جوهرية ولكنها تساعده على تحقيق ذلك بشكل جيد [1].

والشخص سواء فقد بصره كليا أو لم تتح له البقايا البصرية أن يقرأ ويكتب بشكل عادي حتى بعد أن يستخدم المصححات البصرية يمكن أن يتعلم من خلال حاسة اللمس في سبيل تعلم القراءة والكتابة بطريقة برايل.

والكفيف قانونياً هو الذي تبلغ حدة إبصاره ٢٠/ ٢٠٠ أو أقل في أفضل العينين وذلك باستخدام النظارات أو العدسات الطبية ، أو هو الذي تكون حدة إبصاره أكثر من ٢٠/ ٢٠٠ ولكنه يعاني من ضيق المجال البصري بحيث تبلغ زاوية الإبصار أقل من ٢٠ درجة . وبناء على هذا التعريف فإن الكفيف قانونياً هو الذي لا يستطيع قراءة الكلمة المطبوعة بما يتحتم معه تعليمه الاعتماد على أساليب وأدوات لمسية وسمعية ، إضافة إلى الاعتماد على أساليب وأدوات لمسية

---

[1] – مقدمة في التربية الخاصة محمد ، عادل عبدالله (٢٠١٠).

وسمعية ، إضافة إلى الاعتماد على الحواس الأخرى غير البصرية ، كما يتم تعليمه في مدارس داخلية أو فصول خاصة بالمكفوفين [١]

الإعاقة السمعية:

تنقسم الإعاقة السمعية من المنظور التربوي إلى فئتين أساسيتين هما الصم ، وضعاف السمع وذلك استناداً على التصنيف الوظيفي الذي يربط بين درجة فقد السمع وقدرة الفرد على فهم الكلام وتفسيره وتمييزه. فيشير [٢]إلى أن : الصم هم أولئك الأفراد الذين يعانون من عجز سمعي يزيد عن ٧٠ ديسيبل مما يجعلهم غير قادرين من الناحية الوظيفية على مباشرة الكلام وفهم اللغة المنطوقة . ولا يمكن لهؤلاء الأفراد حتى مع استخدامهم للمعينات السمعية المختلفة أن يكتسبوا المعلومات اللغوية ، أو يقوموا بتطوير تلك المهارات الخاصة بالكلام واللغة عن طريق حاسة السمع ، وهو الأمر الذي يجعلهم في حاجة إلى تعلم أساليب بديلة للتواصل لا تتطلب السمع أو اللغة .

أما ضعاف السمع هم أولئك الأفراد الذين يعانون من قصور في حاسة السمع يتراوح في درجته بين ٢٥ إلى أقل من ٧٠ ديسيبل وهو الأمر الذي لا يعوق قدرتهم من الناحية الوظيفية على اكتساب المعلومات اللغوية المختلفة سواء عن طريق آذانهم بشكل مباشر أو عن طريق استخدام المعينات السمعية اللازمة حيث يكون لدى هؤلاء الأطفال بقايا سمع تجعل حاسة السمع من جانبهم تؤدي وظيفتها بدرجة ما وذلك استناداً على مصدر الصوت الذي يجب أن يكون في حدود قدرتهم السمعية. [٣]

التوحد :

يذكر Hallahan & Kauffman (2007) أن اضطراب التوحد وفقاً لقانون تعليم الأفراد ذوي الاعاقات IDEA يعد بمثابة إعاقة نمائية أو تطورية تؤثر سلباً بطبيعة الحال على التواصل اللفظي وغير اللفظي والتفاعل الاجتماعي من جانب الطفل ، وعادة ما يظهر هذا الاضطراب بشكل عام قبل أن يصل الطفل الثالثة من عمره مما يجعل من شأنه أن يؤثر على أداء الطفل بشكل عام . وهناك في الواقع خصائص أخرى مصاحبة لاضطراب التوحد هي الانغماس في

---

[١] –المعاقون بصرياً خصائصهم ومناهجهم سيسالم ، كمال سالم (١٩٩٦) .

[٢] –سيكولوجية ذوى الاحتياجات الخاصة وتربيتهم القريطي ، عبدالمطلب أمين (١٩٩٦).

[٣] – مقدمة في التربية الخاصة محمد ، عادل عبدالله (٢٠١٠) .

أنشطة تكرارية ، وحركات نمطية ومقاومة للتغيير الذي يطرأ على البيئة أو التغيير في الروتين اليومي، والاستجابة غير العادية للخبرات الحسية المختلفة . ولا ينطبق هذا التشخيص على الطفل إذا كان أداؤه التعلمي يتأثر في الأساس تأثيراً عكسياً أو سلبياً من جراء اضطراب انفعالي آخر خطير يعاني منه . ومن جهة أخر فإن اضطراب التوحد يتسم بوجود أوجه قصور معرفية شديدة . [١]

الإعاقة العقلية :

يقوم المنظور السيكومتري في تحديده لمفهوم الإعاقة العقلية أو الفكرية على استخدام نسبة الذكاء التي يصل إليها الطفل بحيث تقل نسبة ذكائه عن ٧٠ ، أي تقل عن المتوسط بمقدار إنحرافين معياريين على الأقل . ووفقاً لما ورد في الطبعة الرابعة من دليل التصنيف التشخيصي والإحصائي للأمراض والإضطرابات النفسية والعقلية DSM–IV الصادر عن الجمعية الأمريكية للطب النفسي (١٩٩٤) APA والمراجعة النصية له DSM–IV–Tصلى الله عليه وسلم 2000)) فإن هناك أربع فئات للإعاقة العقلية أو الفكرية بناء على نسبة الذكاء كالتالي:

١– الإعاقة البسيطة وتضم ٨٥ % تقريباً من الأطفال المعوقين عقلياً أو فكرياً، وتتراوح نسبة ذكاء الأطفال فيها بين ٥٠– ٥٥ إلى أقل من ٧٠ .

٢– الإعاقة المتوسطة وتضم حوالي ١٠% تقريباً من الأطفال المعوقين عقلياً أو فكرياً ، وتتراوح نسبة الذكاء فيها بين ٣٥– ٤٠ إلى ٥٠– ٥٥.

٣– الإعاقة الشديدة وتضم حوالي ٣–٤ % تقريباً من إجمالي عدد الأطفال المعوقين عقليا أو فكرياً ، وتتراوح نسبة الذكاء فيها بين ٢٠– ٢٥ إلى ٣٥ – ٤٠ .

٤– الإعاقة الحادة أو الشديدة جداً وتضم حوالي ١–٢ % تقريباً من إجمالي الأطفال المعوقين عقلياً أو فكرياً ، وتكون نسبة الذكاء فيها ٢٠– ٢٥ فأقل. [٢]

اضطرابات التخاطب :

---

[١] مقدمة في التربية الخاصة محمد ، عادل عبدالله (٢٠١٠) .

[٢] مقدمة في التربية الخاصة محمد ، عادل عبدالله (٢٠١٠) .

هي الحالة التي يكون فيها الكلام شاذاً مقارنة بكلام الآخرين ، بحيث يلفت نظر كل من المتكلم والمستمع إليه ويعرقل القدرة على التواصل مع الآخرين ، فالشخص الذي يعاني من اضطراب التخاطب أو اضطراب التواصل غير قادر على قول ما يرغب قوله كلياً أو جزئياً ، كما أنه غير قادر على الكلام في الوقت المحدد له. وفي حالة كونه مستمعاً فهو غير قادر على فهم بعض أو جميع ما يقوله الآخرون.[١]

ويمكن تصنيف اضطرابات التخاطب إلى اضطرابات اللغة ، واضطرابات الكلام ، واضطرابات النطق ، واضطرابات الصوت . لكل من هذه الاضطرابات أنواعها وأسبابها .

صعوبات التعلم :

تعد فئة صعوبات التعلم أحد أكبر فئات ذوي الاحتياجات الخاصة ، وعلى الرغم من أن هذه الحالة قد تم وصفها في الستينات من القرن الماضي ، إلا أن صعوبات التعلم ليست ظاهرة جديدة ، فقد عرفت المدارس طلبة يعانون من هذا النوع من المشكلات منذ القدم .

وتعريف الحكومة الاتحادية لصعوبات التعلم بأنها اضطراب في واحدة أو أكثر من العمليات النفسية الأساسية والمتضمنة في فهم أو استخدام اللغة المنطوقة أو المكتوبة ، والتي يمكن أن تعبر عن نفسها من خلال نقص القدرة على الاستماع أو التفكير أو الكلام أو التهجئة أو في إجراء العمليات الحسابية ، ويتضمن الاصطلاح حالات الاعاقات الادراكية واصابات الدماغ ، والخلل الدماغي البسيط ، والديسلكسيا، والحبسة الكلامية النمائية . لكن الاصطلاح لا يشمل مشكلات التعلم الناتجة أساسا عن الإعاقات البصرية أو السمعية أو الحركية أو التأخر العقلي أو الاضطراب الانفعالي ، أو الحرمان البيئي والثقافي والاقتصادي . [٢]ومصطلح صعوبات التعلم يشير إلى مجموعة غير متجانسة من الاضطرابات التي تظهر على شكل صعوبات في اكتساب واستخدام الاستماع والكلام والقراءة والكتابة والاستدلال أو المهارات الحسابية . وتلك الاضطرابات ناشئة من داخل الأفراد أنفسهم ويفترض أن سببها الخلل الوظيفي في الجهاز

---

[١] –مقدمة في تعليم الطلبة ذوي الحاجات الخاصة الخطيب ، جمال والروسان ، فارق والصمادي ، جميل والحديدي ، منى و يحيى ، خولة والناظور، ميادة والزريقات ، إبراهيم والعمايرة ، موسى و السرور، ناديا (٢٠١٣) .

[٢] –الخطيب ، جمال والروسان ، فارق والصمادي ، جميل والحديدي ، منى و يحيى ، خولة والناظور، ميادة والزريقات ، إبراهيم والعمايرة ، موسى و السرور، ناديا (٢٠١٣) . مقدمة في تعليم الطلبة ذوي الحاجات الخاصة

العصبي المركزي ، ويمكن أن تظهر عبر المدى الحياة . وقد يترافق مع صعوبات التعلم مشكلات في سلوكات التنظيم الذاتي والادراك الاجتماعي والتفاعل الاجتماعي لكن تلك المشكلات بحد ذاتها لا تشكل صعوبة تعلم. [١]

المبحث الأول

حكم العناية بذوي الاحتياجات الخاصة في الإسلام

العناية بالمعوق فرض عين على من تجب عليه كفالته، وفرض كفاية على المسلمين.. العناية بالمعاق والقيام بأمره من فروض الكفايات على الأمة إذا قام به بعضهم سقط الإثم عن الباقين وإذا لم يقم به أحد كان الجميع آثمين.

فكفالة العميان، والصم، والمشلولين، وسائر المعاقين واجب على مجموع الأمة، كما هو واجبهم نحو الفقراء والمساكين والمعوزين، فكما يجب على الأمة والجماعة سد حاجات هؤلاء يجب علينا كذلك سد حاجات ذوي هذه العاهات وإلا كان الجميع آثمين.

ولا شك أن واجب العناية بكل فرد منهم تقع أولا على من أناط به الإسلام كفالته، وهم الأصول والفروع.. فالآباء كافلون لأبنائهم لأنهم فروعهم، والأبناء كافلون لآبائهم لأنهم أصولهم، والأقارب، والأرحام يجب أن يكفل بعضهم بعضا فكما يتوارثون فإنهم يتكافلون.وعلى كل مسلم أن يقوم بما أوجبه الله عليه في ذلك. [٢]

المبحث الثانى

قيم وأسس أرساها الإسلام لرعاية ذوى الاحتياجات الخاصة ودمجهم فى المجتمع

المستقرئ لسنة النبي –صلى الله عليه وسلم –يجد أسسا ومبادئ رئيسة تستنبط من هدي النبي –صلى الله عليه وسلم – وتعامله مع ذوي الاحتياجات الخاصة وذلك من خلال المناظير والقيم التي أرسها النبي –صلى الله عليه وسلم– ويتلخص ذلك فيما يلى :

١– الكرامة الإنسانية .

٢– عدم السخرية.

---

[١] المرجع السابق

[٢] المشوف في احكام المعوق عبد الرحمن ص ١٢

٣- رفع الحرج عنهم.

٤- الحث على رعايتهم والقيام بشئونه.

المطلب الأول

الكرامة الإنسانية

لقد تقرّر في محكم التنزيل غير المتشابه القطعي الثبوت والدلالة المنقول إلينا بالتواتر أن الأصل في النوع البشري التكريم ، وقد سبق الإسلام دساتير العالم في ذلك وهذا الذي يعرف في المواثيق الأُممية بالكرامة الوجودية للإنسان فإن الله –عز وجل– كرم الإنسان من غير سابق عمل فأسجد لأدم ملائكته وكرمه غاية التكريم فقال تعالى: (ولقد كرمنا بني ءادم وحملناهم في البر والبحر) " [١]، قال القاسمي :**(وقد أثبت الله هنا الكرامة لبني آدم، وهذه الكرامة لا يجوز حصرها في شيء واحد، ولكن أعظم ما كرم الله به بني آدم: العقل؛ لأنه مناط التكليف، ومن ذلك: العلم وإنزال الكتب وإرسال الرسل، هذا كله مما كرم الله –جل وعلا –به بني آدم)**[٢].

وعلى هذا فكل تنقّص للإنسان من جهة أصل الخلقة الإنسانية ممنوع ومنهى عنه في الإسلام ، وهو تجاوزٌ في حق الخالق الذي منح الإنسان هذه المكانة المميزة ،وبين أن خلقه أحسن خلق وأقومه فقال تعالى :(لقد خلقنا الإنسان فى أحسن تقويم)[٣].

كما تمثل هذه الآية الكريمة منطلق كل تكريم للإنسان في القرآن والسنة النبوية، فقد ترجمت السنة النبوية عن مظاهر كثيرة لهذا التكريم؛ من ذلك ما رواه أبو هريرة، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: " إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ " [٤] أي إذا ضرب أحدكم شخصاً تأديباً أو تعزيراً له، أو في حد من حدود الله تعالى فليحذر أن يضربه على وجهه، وليبتعد عن ذلك كل البعد، ولو في إقامة حد من حدود الله . [٥]

---

[١] (الإسراء:٧٠)

[٢] محاسن التاويل للقاسمي ج ٤١ ص٥

[٣] التين (٤).

[٤] إسناده صحيح على شرط الشيخين ، ومسلم (٢٦١٢) (١١٢) ، الحميدي (١١٢١) ، وأبو يعلى (٦٢٧٤) ، وابن حبان (٥٦٠٥).

[٥] منار القاري شرح المختصر صحيح البخاري ج ٣ ص ٣٩٤

ومن مظاهر هذا التكريم في السنة الشريفة احترام النفس الإنسانية وإن كان صاحبها على غير ملة الإسلام، فقد أخرج الشيخان في الصحيحين أن " سَهْل بْن حُنَيْفٍ وَقَيْس بْن سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، أَيْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَقَالا: إِنَّ النَّبِيَّ –صلى الله عليه وسلم– مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: أَلَيْسَتْ نَفْسًا " [1].

وتتأكد صور هذا التكريم الإنساني لدى نبي الرحمة –صلى الله عليه وسلم –من خلال احترام الكيان الإنساني الجسماني، حياً وميتاً؛ فعن عائشة، رضي الله عنها، أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: " كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا " [2] قال ابن حجر في الفتح **(حُرْمَةَ الْمُؤْمِنِ بَعْدَ مَوْتِهِ بَاقِيَةٌ كَمَا كَانَتْ فِي حَيَاتِهِ)**[3].

كما يُلتمس تكريم النفس الإنسانية في البيان النبوي لقول الله –تعالى– تعقيباً على النهاية لقصة ابني آدم: " مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً " [4] من تحميل ابن آدم القاتل أوزار المجرمين الذين يزهقون الأرواح بغير حق منذ اقتراف جريمته في حق أخيه إلى يوم القيامة؛ فعن عبد الله، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– : " لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، وَذَلِكَ لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ " [5]

وهذا المبدأ الإسلامي العظيم في تكريم الإنسان يتيح لنا إمكانية أن نفهم كيف اتسمت معاملة ذوي الاحتياجات الخاصة بالمكانة الرفيعة السامية، والأدلة على ذلك كثيرة .

المطلب الثانى

التحذير من السخرية منهم

لقد حرم الإسلام كل ما يخل بتكريم الإنسان الذي جعله مكرما في آدميته ، فجعل من المحرمات والكبائر السخرية والاستهزاء والهمز بأي وسيلة كانت قال الله تعالي : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً

---

[1] إسناد صحيح على شرط الشيخين ، البخاري (١٣١٢) ، مسلم (٩٦١) ، سنن النسائي (١٩٢١)

[2] صحيح ابن حبان (٣١٦٧) مسند أحمد (٢٤٧٣٩) ، مسند ابن ماجة (١٦١٦) ، مسند أبي داود (٣٢٠٧)

[3] فتح الباري ج٩ص١١٣

[4] (المائدة:٣٢)

[5] صحيح البخاري (٣٣٣٥) ، صحيح مسلم (١٦٧٧) ، سنن ابن ماجة (٢٦١٦)

مِنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ " [١]

قال ابن الجوزى :أى لا يستهزئ غنيٌّ بفقير، ولا مستور عليه ذنْبُه بمن لم يُستَر عليه، ولا ذو حَسَب بلئيم الحَسَب، وأشباه ذلك ممّا يتنقَّصه به، عسى أن يكون عند الله خيراً منه.[٢]

وقال القرطبي**قوله تعالى:**" **ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن**" **أفرد النساء بالذكر لأن السخرية منهن أكثر** [٣]

وحينما ضحك بعض المسلمين من ساقي (عبدالله بن مسعود) النحيلتين يوم صعد نخلة رد عليهم الرسول الكريم : " تضحكون من ساقي ابن مسعود !! لَهُمَا أثقل في الميزان عند الله من جبل أُحد " ولقد نهى القرآن الكريم ونهي النبي (صلى الله عليه وسلم) نهيا عاما أن تتخذ العيوب التى ولد بها الإنسان سببا للتندر أو العيب أوالتقليل من شأن أصحابها و يجب أن يعطى المعاق حقه كاملا في المساواة بغيره ليحيا حياة كريمة فلا يفضل عليه أحد .

ولعله يدخل في هذا الباب ما جاء أن عائشة– رضي الله عنها –لما رأت صفية–رضي الله عنها– يوما فقالت يا رسول الله ما يعجبك منها إنها قصيرة فقال لها لقد قلتي كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته . [٤]

وكان الصحابة –رضى الله عنهم– يتجنبون السخرية وكانوا أشد الناس بعدًا عنها حتي قال ابن مسعود رضى الله عنه : " لو سخرت من كلب لخشيت أن يسيرني الله كلبا " [٥] ، ويذكر عن بعض السلف أن رجلا قد سخر من رجل فقال له أتسخر من الخلقة أم من الخالق ؟.

فتحريم السخرية من الآخرين تُمثل في هذا المقام ضماناً نفسياً للمعاق فيتكيف مع إعاقته، واجتماعياً فلا يضيف للمجتمع عبء كراهيته إلى جانب ما ابتلى به من إعاقة .

---

[١] (الحجرات:١١)

[٢] ذاد بالمسيرج٥ ص١٥٠

[٣] جامع لاحكام القرءان ج١٦ص ٣٢٤

[٤] سنن ابن ماجة (٤٨٧٥) ، أحمد ٤٨٧٥ ، الترمزي ٢٥٠٢ ، وصححة لألباني .

[٥] السمرقندي ج ٣ ص : ٣٢٧ ، القرطبي ج ١٦ ، ص ٣٢٥

وكذلك عدم التنابز بالألقاب لما يجلبه من تأثير سلبي على ذوي الاحتياجات الخاصة فضلا عن مناداته بما ابتلي به يقول الإمام الطبري في التنابز بالألقاب : "إن الله –تعالى ذكره –نهى المؤمنين أن يتنابزوا بالألقاب، والتنابز بالألقاب هو دعاء المرء صاحبه بما يكرهه من اسم أو صفة، وعمّ الله بنهيه ذلك، ولم يخصص به بعض الألقاب دون بعض، فغير جائز لأحد من المسلمين أن ينبز أخاه باسم يكرهه أو صفة يكرهها " [١].

المطلب الثالث

التخفيف ورفع الحرج عنهم

مما يدلل على رعاية الإسلام لذوي الاحتياجات الخاصة أنه خففَّ عليهم بعض الالتزامات الشرعية بقدر طاقاتهم وتحملهم بما يتناسب بعقولهم وطاقاتهم، يقول الله تعالى : (لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ ...) [٢] ، قال القرطبي في (الجامع لأحكام القرآن) : "إن الله رفع الحرج عن الأعمى فيما يتعلق بالتكليف الذي يشترط فيه البصر ، وعن الأعرج كذلك بالنسبة لما يشترط فيه المشي وما يتعذر من الأفعال مع وجود العرج ، وعن المريض فيما يؤثر فيه المرض في إسقاطه أي في تلك الحال لأيام أخر أو لبديل آخر ، أو الإعفاء من بعض شروط العبادة وأركانها كما في صلاة المريض ونحوهم ، فالحرج عنهم مرفوع في كل ما يضطرهم إليه العذر فيحملهم على الأنقص مع نيتهم بالأكمل" . [٣]

بل قد يصل الأمر إلى الإعفاء المطلق من المسئولية والتكليف لبعض الفئات كما في قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : " رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل " [٤] وأما بالتخفيف من المسئولية وإيجاد الرخصة المبيحة أو المسقطة في بعض الأمور التي تجب على الآخرين بأصل .وعلى كل فيسقط عن المعاق من الواجبات الشرعية على حسب ما فقد من قدرات .

---

[١] تفسير الطبري ج ٢٢ ص ٣٠٢

[٢] (النور:٦١)

[٣](الجامع لأحكام القرآن ج ص

[٤] سنن النسائي (٣٤٣٢) ،

المطلب الرابع

الحث على القيام بشؤنهم

من مظاهر عناية الإسلام بفئة الجرحى وذوي الإعاقة الحث على القيام بشئونهم وقضاياهم على أكمل وجه، فكثير من الأحاديث تحث على معاونة الضعيف أو المعاق ومن هذه الأحاديث ما جاء عنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: (رَأَى سَعْدٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُم) [1].

ومما هو معلوم أن العناية بالمعوق فرض عين على من تجب عليه كفالته، وفرض كفاية على المسلمين.. فالعناية بالمعاق والقيام بأمره من فروض الكفايات على الأمة إذا قام به بعضهم سقط الإثم عن الباقين وإذا لم يقم به أحد كان الجميع آثمين.

فكفالة العميان، والصم، وسائر المعاقين واجب على مجموع الأمة، كما هو واجبهم نحو الفقراء والمساكين والمعوزين، فكما يجب على الأمة والجماعة سد حاجات هؤلاء يجب عليها كذلك سد حاجات هذه الفئات وإلا كان الجميع آثمين..

ويجب على الأمة والجماعة المسلمة مساعدة كافل هؤلاء والقائم بشأنهم، وخاصة إذا عجز عن كفالتهم، والقيام بشأنهم وخاصة من يحتاجون ويعتمدون في كل شؤونهم على غيرهم كالمعاق كلياأو ذوى الإعاقات الذهنية والعقلية المتعمقة أو المتأخرة كذوى اضطراب التوحد .

ومن يحتاج إلى غيره في طعامه وشرابه ، وطهوره ، ولباسه وشأنه كله فيجب مساعدتهم والوقوف معهم ومد يد العون إليهم.

المبحث الثالث

أسس منهج النبي– صلى الله عليه وسلم– في دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع

حرص النبي– صلى الله عليه وسلم –على دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع ، وإشراكهم مشاركة إيجابية وعدم عزلهم ، ويتضح ذلك من خلال الأمور التالية:

---

[1] صحيح البخاري (٢٨٩٦)

المطلب الأول

تكريم النبى – صلى الله عليه وسلم– لهم

لعل ذلك يتضح من خلال توجيه القرآن الكريم النبي –صلى الله عليه وسلم– في قصة عبد الله ابن أم مكتوم ، قال تعالى: (عَبَسَ وَتَوَلَّى (١) أَنْ جَاءَهُ الأَعْمَى (٢) وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى (٣) أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى (٤) أَمَّا مَنْ اسْتَغْنَى (٥) فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى (٦) وَمَا عَلَيْكَ أَلاَّ يَزَّكَّى (٧) وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى (٨) وَهُوَ يَخْشَى (٩) فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى (١٠)[١] ، نزلت هذه الآيات في الصحابي الجليل عبد الله بن أم مكتوم ، رضي الله عنه، فقد ذكر الإمام الطبري في تفسيره أن ابن أم مكتوم جاء النبي – صلى الله عليه وسلم– يستقرئه وهو يناجي أمية بن خلف وغيره فأعرض عنه نبي الله – صلى الله عليه وسلم –، فأنزل الله فيه ما تسمعون ... ، وذكر لنا أن النبي– صلى الله عليه وسلم– استخلفه بعد ذلك مرتين على المدينة في غزوتين غزاهما يصلي بأهلها. وقال أنس بن مالك، رضي الله عنه، أنه رآه يوم القادسية معه راية سوداء وعليه درع له [٢]؛ وكذلك روى الترمذي في سننه عَنْ عَائِشَةَ، رضي الله عنها، قَالَتْ: «أن ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْشِدْنِي، وَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ– صلى الله عليه وسلم– رَجُلٌ مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ– صلى الله عليه وسلم –يُعْرِضُ عَنْهُ وَيُقْبِلُ عَلَى الآخَرِ، وَيَقُولُ: أَتَرَى بِمَا أَقُولُ بَأْسًا؟ فَيَقُولُ: لا، فَفِي هَذَا أُنْزِلَ (عبس وتولى) » [٣]، فكان النبي –صلى الله عليه وسلم– بعد ذلك يكرمه ويقول: إذا رآه «مرحباً بمن عاتبني فيه ربي، ويقول: له هل لك من حاجة " [٤]، وأصبح بذلك من خيرة الصحابة.

قال الصنعاني : " أنه لا غيبة في ذكر الرجل بما ظهر في خلقه من عمى أو عرج إلا أن يقصد به الإزدراءُ وفي ذكره إياه بالعمى من الحكمة والإشارة اللطيفة البينة على موضع الغيب؛ لأنه قال: {أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى (٢)} فذكر المجيء مع العمى، وذلك ينبي عن تجشم كلفة، ومن تجشم القصد إليك على ضعف فحقك الإقبال عليه لا الإعراض عنه، هذا مع أنه لم يكن ابن أم مكتوم آمن بعد ،ألا تراه يقول: {وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى (٣)} ولو كان قد صح إيمانه لم يعرض عنه

---

[١] (عبس:١–١٠)

[٢] تفسير الطبري ج ٢٤ ص ١٠٤

[٣] رواه مالك في الموطأ

[٤] صحيح دون قوله: ((مرحباً بمن عاتبني فيه ربي)) ، رواه الترمذي، ومالك في ((الموطأ)) ؛ من حديث عائشة رضي الله عنها.
انظر: ((جامع الأصول)) (٤٢٣/٢) ، ((صحيح سنن الترمذي)) (١٢٦/٣)

– صلى الله عليه وسلم –، ولو أعرض عنه لكان العتب أشد، وكذلك لم يكن ليخبر عنه ويسميه بالاسم المشتق من العمى دون الاسم المشتق من الإيمان والإسلام، لو كان قد دخل في الإيمان قبل ذلك وإنما دخل بعد نزول الآية. [١]

يقول الباحث الإنجليزي " لايتنر" معلقًا على هذا الحادث:

.."مرة، أوحى الله تعالى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وحيًا شديد المؤاخذة؛ لأنه أدار وجهه عن رجل فقير أعمى ليخاطب رجلاً غنيًا من ذوي النفوذ، وقد نشر ذاك الوحي، فلو كان صلى الله عليه وسلم كما يقول أغبياء المشركين بحقه صلى الله عليه وسلم ؛ لما كان لذاك الوحي من وجود[٢] .

المطلب الثانى

إشراكهم فى تحمل المسؤلية

إن النبى – صلى الله عليه وسلم– حرص على إشراك هذه الفئة فى المجتمع ودمجهم فيه وليس ذلك فقط بل قلدهم المناصب بما كان يعلم قدر ما لديهم من قدرات وطاقات ويتضح ذلك من استخلاف النبى – صلى الله عليه وسلم – لابن أم مكتوم وتوليته على المدينة مرتين وكذلك قد شارك في الحكم زمن النبي– صلى الله عليه وسلم– قال ابن عبد البر " واستخلفه رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المدينة ثلاث عشرة مرة فِي غزواته: فِي غزوة الأبواء، وبواط، وذي العشيرة، وخروجه إِلَى ناحية جهينة فِي طلب كرز بْن جَابِر، وفي غزوة السويق، وغطفان، وأحد، وحمراء الأسد، ونجران، وذات الرقاع، واستخلفه حين سار إِلَى بدر، ثُمَّ رد أَبَا لبابة واستخلفه عليها، واستخلف عَمْرو بْن أم مكتوم أيضا في خروجه إِلَى حجة الوداع " [٣]، وأما رواية أنس في تحديد العدد بمرتين فقد قيل إن أنس لم يبلغه ما بلغ غيره وقيل قوله مرتين لا مفهوم له وقيل استخلفه على المدينة مرتين واستخلفه باقي المرات علي غيرها [٤] قال الخطابي " إنما ولاه الإمامة بالمدينة إكراماً له وأخذاً بالأدب فيما عاتبه الله عليه من أمره في قوله سبحانه {عبس وتولى أن جاءه

---

[١] التحبير لإيضاح معاني التيسير الصنعاني ج ٢ ص ٤٣٤

[٢] دين الإسلام لايتنر ص ١٢,١٣.

[٣] الاستيعاب ج ٣ ص ١١٩٩

[٤] التحبير ج ٣ ص ٤١٧

الأعمى} وروي أن الآية نزلت فيه " [1] وحمل الراية في القادسية ، وبقي يحارب الفرس حتى قُطعت يده اليمنى التي يحمل فيها الراية وسقط شهيداً، وهذا يدل على عمق التشريع الإسلامي وإدراك الصحابة لذلك.

وعن عائشة رضي الله عنها : " (أن ابن أم مكتوم كان مؤذنًا لرسول الله – صلى الله عليه وسلم– وهو أعمى).[2] وكان يؤمهم في الصلاة .

وعن سعيد بن المسيب –رحمه الله– أن المسلمين كانوا إذا غزوا خلفوا زمناهم، وكانوا يسلمون إليهم مفاتيح أبوابهم، ويقولون لهم: قد أحللنا لكم أن تأكلوا مما في بيوتنا.[3]

وعن الحسن بن محمد قال: دخلت على أبي زيد الأنصاري فأذن وأقام وهو جالس قال: وتقدم رجل فصلى بنا، وكان أعرج أصيبت رجله في سبيل الله تعالى.[4] وينبغي اشراكهم أيضا في المناصب الإدارية والعامة بالدولة واستثمار قدراتهم.

وهكذا كان المجتمع النبوي، يتضافر في مواساة ذوي الاحتياجات الخاصة، ويتعاون في تكريمهم، يؤكد على تشريفهم ودمجهم وتمكينهم في المجتمع ، وكل ذلك اقتداء بمنهج نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم مع ذوي الاحتياجات الخاصة،

المطلب الثالث

الرفق بهم والتخفيف عنهم

جاءت نصوص كثيرة تدلل على حرص الإسلام على الانسجام الاجتماعي ودمج ذوي الاحتياجات الخاصة في النسيج الاجتماعي مما يدلل على ذلك قصة عتبان بن مالك – رضى الله عنه – عندما طلب من النبى – صلى الله عليه وسلم – الرخصة فى أن يصلى فى بيته واستأذن النبى – صلى الله عليه وسلم – أن يخط له مسجدا ، فقد روى مالك في الموطأ : أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى. وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ وَالسَّيْلُ. وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ. فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللهِ فِي بَيْتِي مَكَاناً أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَجَاءَهُ رَسُولَ اللهِ صلى الله

---

[1] معالم السنن ج ٣ ص ٣

[2] رواه مسلم ٣٨١.

[3] مفاتح الغيب ج١١ص ٣٧٤.

[4] رواه البيهقى بسند حسن ج١ ص٣٩٢.

عليه وسلم فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ؟» فَأَشَارَ لَهُ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ. فَصَلَّيَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم. " [١] وفى هذا المضمار نقرأ قوله تعالى: "لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ "[٢]، وقد نزلت هذه الآية ترخيصاً للمسلمين في الأكل مع العميان والعُرجان والمرضى وأهل الزمانة (العاجزين بسبب أمراض مزمنة) من طعامهم من أجل أنهم كانوا قد امتنعوا من أن يأكلوا معهم خشية أن يكونوا قد أتوا بأكلهم معهم من طعامهم شيئاً مما نهاهم الله عنه بقوله: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً " [٣]

يُلاحظ هاهنا الحس الحضاري الذي كان يتمتع به الصحابة، رضي الله عنهم، تجاه إخوانهم ذوي الاحتياجات الخاصة؛ إذ كانوا يخشون إذا أكلوا معهم أن يأكلوا من نصيبهم فيكونوا بذلك قد أكلوا أموالهم بالباطل. لكن الله تعالى غلّب النزعة الإنسانية الاجتماعية في دمج ذوي الاحتياجات الخاصة اجتماعياً، فنفى عنهم الحرج في ذلك ودعاهم للالتئام فيما بينهم على موائد الطعام أُلفة وتمازجاً. وقيل أيضاً في سبب نزول الآية – وهو ملمح آخر في التمازج الاجتماعي بين الأصحاء وذوي الاحتياجات الخاصة في مجتمع الصحابة – إن المسلمين كانوا إذا غزوا خلّفوا زمناهم وكانوا يدفعون إليهم مفاتيح أبوابهم يقولون: قد أحللنا لكم أن تأكلوا مما في بيوتنا، وكانوا (أي الزمنى) يتحرجون من ذلك، يقولون: لا ندخلها وهم غُيّب، فأنزلت هذه الآية رخصة لهم [٤]، وقال القرطبي : " الآية كلها في معنى المطاعم. قالت: وكانت العرب ومن بالمدينة قبل المبعث تتجنب الأكل مع أهل الأعذار، فبعضهم كان يفعل ذلك تقذرا لجولان اليد

---

[١] موطأ مالك ج ٢ ص ٢٤١

[٢] النور ٦١.

[٣] النساء ٢٩.

[٤] ذكرة عبد الرزاق في منصفه ، والطبري في تفسيره .

من الأعمى، ولانبساط الجلسة من الأعرج، ولرائحة المريض وعلاته، وهي أخلاق جاهلية وكبر، فنزلت الآية مؤذنة. "[1]هكذا يُشعر المسلمون هذه الفئة منهم أنهم أهل لكل التقدير ورفعة المنزلة والقرب الاجتماعي منهم.

بدمج هذه الفئات يتحقق في المجتمع التآلف والتعايش فهذه الفئات تنظر إلى من رزقهم الله العافية فتصبر وتحتسب وتسعى لتنمية قدراتها وأما أهل العافية عندما يرون إخوانهم من أهل البلاء يحمدون الله عز وجل على ما أولاهم من نعم وكذلك يسعون لمساعدة هذه الفئات والوقوف معهم ويحرص الإسلام على دمج هذه الفئات في المأكل والمشرب ونبذ الأخلاق الجاهلية ويدلل على سبق الإسلام لغيره من التشريعات الأرضية في إرثاء المبادئ والقيم الأخلاقية في التعامل مع هذه الفئات .

المطلب الرابع

عفوه – صلى الله عليه وسلم – عن سفهائهم وجهلائهم

تجلت رحمة الحبيب– صلى الله عليه وسلم – بذوي الاحتياجات الخاصة، في عفوه عن جاهلهم ، وحلمه على سفيههم ، ففي غزوة أحد ، لما توجه الرسول –صلى الله عليه وسلم– بجيشه صوب أحد ، وعزم على المرور بمزرعة لرجل منافق ضرير، أخذ هذا الأخير يسب النبي صلى الله عليه وسلم وينال منه، وأخذ في يده حفنة من تراب وقال – في وقاحة – للنبي صلى الله عليه وسلم : " والله لو أعلم أني لا أصيب بها غيرك لرميتك بها! حَتى همَّ أصحاب النبي بقتل هذا الأعمى المجرم ، فأبي عليهم – نبي الرحمة – وقال: دعوه " [2]

ولم ينتهز رسول الله ضعف هذا الضرير، فلم يأمر بقتله أو حتى بأذيته، رغم أن الجيش الإسلامي في طريقه للقتال، والأمر على أشده ، والأعصاب متوترة، ومع ذلك لما وقف هذا الضرير المنافق في طريق الجيش ، وقال ما قال، وفعل وما فعل، أبى رسول الله إلا العفو عنه، والصفح له ، فليس من شيم المقاتلين المسلمين الاعتداء على أصحاب العاهات أو النيل من أصحاب الإعاقات، بل كانت سنته معهم ؛ الرفق بهم ، والاتعاظ بحالهم ، وسؤال الله أن يشفيهم ويعافينا مما ابتلاهم..

---

[1] الجامع لأحكام القرآن ج ١٢ ص ٣١٣

[2] البداية والنهاية لابن كثير ج٢ص٣٤٧.

المطلب الخامس

رحمة النبى – صلى الله عليه وسلم – بهم

أرسل الله – عز وجل – محمدا – صلى الله عليه وسلم – رحمة للعالمين فقال تعالى: (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) [١]

فالنبى – صلى الله عليه وسلم – رحمة للعالمين كافة فيدخل من قبيل الأولوية رحمته بذوى الاحتياجات الخاصة ومما يدلل على ذلك

ما جاء عن أنس رضي الله عنه أن امرأة كان في عقلها شيء، فقالت :يا رسول الله إن لي إليك حاجة! فَقَالَ: " يَا أُمّ فُلاَنٍ! انظري أَيّ السّكَكِ شِئْتِ، حَتّىَ أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ " ، فخلا معها في بعض الطرق، حتى فرغت من حاجتها[٢]

وهذا من حلمه وتواضعه –صلى الله عليه وسلم– وصبره على قضاء حوائج ذوي الاحتياجات الخاصة..

وفي هذا دلالة شرعية على وجوب تكفل ذوي الاحتياجات الخاصة، صحيًا واجتماعيًا، واقتصاديًا، ونفسيًا، والعمل على قضاء حوائجهم، وسد احتياجاتهم وإذا كان الإسلام قد قرر الرعاية الكاملة لذوي الاحتياجات الخاصة، والعمل على قضاء حوائجهم، فقد قرر أيضًا أولوية هذه الفئة في التمتع بكافة هذه الحقوق، فقضاء حوائجهم مقدم على قضاء حوائج الأصحاء، ورعايتهم مقدمة على رعاية الأكفاء.

المطلب السادس

الاستجابة لهم وتلبية رغباتهم

كان رسول الله– صلى الله عليه وسلم – يلبى رغبات هذه الفئات فكان يعودهم، ويدعو لهم، ويطيب خاطرهم، ويبث في نفوسهم الثقة، وينشر على قلوبهم الفرح، ويرسم على وجوههم البهجة ، ويتضح ذلك جليا فى قصة عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه –وكان رجلاً كفيفًا من الأنصار– يقول للنبي صلى الله عليه وسلم :وددتُ يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى.

---

[١] الأنبياء : ١٠٧

[٢] صحيح مسلم (٢٣٢٦)

فوعده صلى الله عليه وسلم بزيارة وصلاة في بيته قائلًا –في تواضع جم–: " سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ " .

قال عتبان فغدا رسول الله –صلى الله عليه وسلم – وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله –صلى الله عليه وسلم – فأذنتُ له فلم يجلس حتى دخل البيت، ثم قال: " أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ " ، فأشرتُ له إلى ناحية من البيت فقام رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ، فكبر فقمنا، فصفنا، فصلى ركعتين، ثم سلم[1].

ومن ذلك أيضا : أن امراة كانت تصرع أتت النبى– صلى الله عليه وسلم–، فقالت: إني أُصْرَعُ، وإني أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي!

فقَال النبيَ –صلى الله عليه وسلم– : " إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ "

فقالت: أَصْبِرُ. ثم قالت: إِنِّي أَتَكَشَّفُ! فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ،

والنصوص التى تدلل على مظاهر رحمة النبى– صلى الله عليه وسلم –بهذه الفئات كثيرة يصعب عدها وإحصاؤها.

المبحث الرابع

إشراقات وضائة في التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع الإسلامي

لقد تميز المجتمع الإسلامي بنظرته الإيجابية إلى ذوي الاحتياجات الخاصة، فالمسلمون ملزمون بالتعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة على قاعدة التضامن والتكافل والمساعدة ، فعبر التاريخ نجد صفحات مشرقة في التعامل الحسن مع ذوي الاحتياجات الخاصة ، بدأً بعصر النبي –صلى الله عليه وسلم– ومرورا بالخلفاء المسلمين في مختلف العصور، من التقاليد الإسلامية العظيمة العناية والرعاية بجميع هذه الفئات والحرص على معاملة هؤلاء بكل ما يستحقونه من رعاية، بل وقد أرسى الإسلام مبدأً عظيمًا لم ينتبه إليه العالم إلا بعد أكثر من أربعة عشر قرنًا من ظهور الإسلام وهو تقرير حق هؤلاء المعوقين في أموال الناس وأموال بيت المال و تقرير واجب الدولة في رعايتهم والاهتمام بهم .

وهذه بعض الجوانب المشرقة في تعامل المجتمع الإسلامى مع ذوي الاجتياجات الخاصة :

---

[1] البخاري: ٤٠٧، ٦٢٧، ومسلم ،: ١٠٥٢.

أولا: ذكر ابن الجوزي أن عمر بن الطفيل قطعت يده في معركة اليمامة فَبَيْنَما هُوَ عِنْدَ عُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ أُتِيَ بِطَعَامٍ فَتَنَحَّى عَنْهُ، فقال عمر: مالك لَعَلَّكَ تَنَحَّيْتَ لِمَكَانِ يَدِكَ؟ قَالَ: أَجَلْ، قَالَ: والله لا أذوقه حتى تسوطه بيدك، فو الله مَا فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ بَعْضُهُ فِي الْجَنَّةِ غَيْرُكَ. [1]

ثانيا: تخصيص مرافقين لذوي الإعاقة لمساعدتهم :

إن أكبر دليل على الاهتمام البالغ للعهد الإسلامي بأمور المعوقين و توفير الخدمات الطبية والاجتماعية لهم أن الخليفة الأموي (عمر بن عبد العزيز) أمر بإجراء إحصاء للمعوقين و تخصيص قائد لكل كفيف ، وخادم لكل مقعد لا يقوى على القيام وقوفا .

ثالثا: إنشاء دور خاصة بذوي الإعاقات العقلية (المجانين / المعتوهين) :

تأسست هذه الملاجئ في أوائل التاريخ الإسلامي خاصة في عهد الخلافة الأموية فى عهد (الوليد بن عبد الملك)، لأن الناس قبل الإسلام كانوا يعتبرون المعتوهين معدمين و عالة على الدولة ، وبما أن إصابتهم بقضاء الله وقدره فقد تحملت الدولة أعباء حاجاتهم وعاملتهم برفق ، فعينوا لهم الأطباء لخدمتهم والسهر على راحتهم ، وقد وجد أحد هذه الملاجئ بين واسط وبغداد (في العراق) ، وكان (المبرد) يتفقده طوال حكم الخليفة (المتوكل) . وقد كانوا يفردون بيوتا خاصة في المستشفيات الكبرى لهؤلاء المرضى ، وكانت نوافذ أكثر الغرف مشبكة بالحديد ، وكان (أحمد بن طولون) في مصر يركب بنفسه كل يوم جمعة ويتفقد البيمارستان (أي المستشفى) المعروف بإسمه (بيمارستان طولون) ويلتقي بالأطباء وينظر إلى المرضى والمحبوسين من المجانين . وقد جاء في صك الأوقاف التي حبس ريعها لصالح (البيمارستان النوري أو العتيق) بمدينة (حلب في سوريا) أن كل مجنون يخص بخادمين ينزعان عنه ثيابه كل صباح ، ويحممانه بالماء البارد ، ثم يلبسانه ثيابا نظيفة ، ويحملانه على أداء الصلاة ، ويسمعانه قراءة القرآن على قارئ حسن الصوت ، ثم يفسحانه في الهواء الطلق .

• كذلك سلاطين العصر المملوكي كانوا يشيدون البيمارستانات الخاصة لعلاج المعوقين والمرضى ، وسواء تم شفاؤهم أو تعثر ، ذلك فإنهم يمنحون المال اللازم لمواجهة نفقات الحياة ، وكان السلطان (قلاوون) في مقدمة هؤلاء السلاطين الذين شيدوا المؤسسات العلاجية للمعوقين .

---

[1] المنظم في تاريخ الملوك والامم لأبن الجوزي ج ٤ ص ١٥٥

• بل لقد نبغ في المجتمع الاسلامي كثير من ذوي الاحتياجات الخاصة قادة و علماء ومصلحين وفلاسفة وشعراء وأطباء وأدباء أكثر مما نتصور

وإنهم برزوا في مجالات متنوعة : العلم ، الفقه ، التفسير ، الحديث ، الأدب ، الشعر ، الخطابة والقضاء ، والحكم والخلافة ... ألخ

كما امتازوا بأخلاق رفعت من درجتهم واحترام الناس لهم ، فقد كانوا من العقلاء ، الأبطال ، أصحاب السيادة والحلم والحزم والمروءة والصبر على البلاء.

الخاتمة

بعد هذه الرحلة الماتعة في سنة النبي –صلى الله عليه وسلم– والوقوف عند تعاليمها السمحة ، نخلص إلى ما يلى :

١– إن الإسلام سبق دساتير العالم في الحث على دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع .

٢– إن دمج ذوى الاحتياجات الخاصة ضرورة لابد منها وإنما يواجه الدمج من معوقات يرجع إلى عدم توافر آليات الدمج الصحيح فالدمج في ذاته تجربة ناجحة إنما قد يفشل بسبب عدم التخطيط السليم له .

٣– إن الإسلام رعى ذوي الاحتياجات الخاصة رعاية فائقة وراعى تنوع قدراتهم وحرص على الانتفاع بهم وإشراكهم في تحمل المسؤلية .

وهناك توصيات لابد من الإشارة إليها منها :

١– دراسة النصوص المتعلقة بذوى الاحتياجات الخاصة الواردة في الكتاب والسنة دراسة تأملية بفهم ووعي وتنزيل ذلك على الواقع المعاش .

٢– عمل دراسات تخصصية تربط بين الإسلام والنظريات الحديثة لا سيما في عملية دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع وذلك من خلال اهتمام المراكز المتخصصة في هذا المجال .

٣– دراسة طبيعة اتجاهات الكادر التعليمي وأفكارهم ومعلوماتهم عن الفئة موضع الدمج، وكذلك ضرورة تزويدهم بالمعلومات المناسبة والضرورية حول طبيعة هذه الفئة.

٤– دعوة الكادر التعليمي العامل في المدرسة العادية لتبادل الزيارات مع مراكز ومؤسسات التربية الخاصة ، لتعريفهم عن قرب على طرق وأساليب التعامل مع هذه الفئات.

٥- الاجتماع بأولياء الأمور سواء أهالي الطلبة العاديين أو المعوقين المعنيين بفكرة الدمج من خلال اجتماعات عامة ، وزيارات منزلية ، ومحاضرات وندوات ، ومواد مطبوعة للتعرف على اتجاهاتهم ومدى تقبلهم الفكرة.

٦- تحديد نماذج التسجيل والمتابعة الخاصة بكل فئة من فئات ذوي الاحتياجات كل على حدة ؛ حيث إنه من الضروري توفير كافة هذه النماذج نظراً لأهميتها في برنامج الدمج ومنها : دراسة الحالة / التقرير الطبي / قياس مستوى الأداء الحالي للطفل .... إلخ.

أهم المصادر والمراجع

١. الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) ، المحقق: علي محمد البجاوي ، الناشر: دار الجيل، بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .

٢. البداية والنهاية ، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) ، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، سنة النشر: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م .

٣. التَّحبير لإيضَاح مَعَاني التَّيسير ، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني ، الكحلاني ثم الصنعاني ، أبو إبراهيم ، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محَمَّد صُبْحي بن حَسَن حَلّاق أبو مصعب ، الناشر: مَكتَبَةُ الرُّشد، الرياض - المملكة الْعَرَبيَّة السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .

٤. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي ، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة ، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م .

٥. الجامع المسند الصحيح (صحيح البخاري) ، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعف ، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .

٦. السنن الكبرى ، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) ، المحقق: محمد عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م

٧. المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي ، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦ .

٨. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

٩. المشوق في أحكام المعوق عبد الرحمن .

١٠.المصنف ، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ) ، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي ، الناشر: المجلس العلمي– الهند ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ .

١١.المعاقون بصرياً خصائصهم ومناهجهم سيسالم ، كمال سالم (١٩٩٦) .

١٢.الطواري ، بعض أحكام المعوقين في الشريعة الإسلامية .

١٣.المعاق والاسرة والمجتمع ، الحديدى .

١٤.المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) ، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م .

١٥.الموطأ ، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ) ، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي ن الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م .

١٦.بحر العلوم ، المؤلف: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)

١٧. تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري ، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) ، (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى: ٣٦٩هـ) ، الناشر: دار التراث – بيروت ، الطبعة: الثانية – ١٣٨٧ هـ ، عدد الأجزاء: ١١

١٨.تهذيب اللغة ، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) ، المحقق: محمد عوض مرعب ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م .

١٩.دين الإسلام لايتنر .

٢٠.سنن ابن ماجه ، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي .

٢١.سنن أبي داود ، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) ، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت .

٢٢.سيكولوجية ذوى الاحتياجات الخاصة وتربيتهم القريطي ، عبدالمطلب أمين (١٩٩٦).

٢٣.صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ، المحقق: شعيب الأرنؤوط ، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ – ١٩٩٣ .

٢٤.قضايا ومشكلات في التربية الخاصة الروسان ، فاروق (١٩٩٧).

٢٥.مسند الإمام أحمد بن حنبل ، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) ، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م .

٢٦.معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود ، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) ، الناشر: المطبعة العلمية – حلب ، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م .

٢٧.مفاتيح الغيب ، المؤلف : فخر الدين الرازي ، الناشر: دار الفكر ، سنة النشر: ١٤٠١ – ١٩٨١ ، رقم الطبعة:١

٢٨.مقدمة في التربية الخاصة محمد ، عادل عبدالله (٢٠١٠).

٢٩. مقدمة في تعليم الطلبة ذوي الحاجات الخاصة الخطيب ، جمال والروسان ، فارق والصمادي ، جميل والحديدي ، منى و يحيى ، خولة والناظور، ميادة والزريقات ، إبراهيم والعمايرة ، موسى و السرور، ناديا (٢٠١٣) .

٣٠. من الدمج الى التآلف والاستيعاب الكامل ، ندوة تجارب دمج الاشخاص ذوى الاحتياجات الخاصة فى دول مجلس التعاون الخليجى ، التطلعات والتحديات ، جامعة الخليج العربى ، البحرين. صادق، فاروق محمد (١٩٩٨).

٣١.منظمة الصحة العالمية ، التنصيف الدولى للعاهات وحالات العجز والإعاقة (جنيف ١٩٨٠) .

٣٢.منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري ، المؤلف: حمزة محمد قاسم ، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط ، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون ، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق – الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف – المملكة العربية السعودية ، عام النشر: ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م .

٣٣.لسان العرب ، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ) ، الناشر: دار صادر – بيروت ، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ .